الفرق بين الفرض والواجب

للشيخ؛ أبي محمد المقدسي

*   *   *

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله
الى الاخ الحـبيب ابي محمد المقدسي فك الله اسره
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اخي الحبيب لـدي سـؤال اصـولي اذا تفضـلتم بالاجابة عليه والسـؤال هو اخي ما الفـرق بين الـواجب والفرض اريد اجابة مفصلة في هذا الموضوع اذا تكـرمتم او الاشـارة الى مصـدر لكي ارجع له وبـارك الله فيكم وفي علمكم ونفع بكم المسـلمين وفـرج همكم ونفس كـربكم وفك اسركم انه سبحانه على كل شيئ قدير.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

*   *   *

الجـواب

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

أخي الفاضل ... حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله

وصلتني رسالتك وصلك الله بحفظه وتوفيقه .. وتسـأل فيها عن الفرق بين الواجب والفرض

فـاعلم رحمنا الله وإيـاك أنهما شـيء واحد عند جمهـور الأصـوليين وفـرق بينهما علمـاء الحنفية فقـالوا : (إن ما طلب الشـارع فعله طلبا حتما إذا كـان دليل طلبه قطعيا بأن كان آية قرآنية أو حديثا متواترا فهو الفرض ، وإن كان دليل طلبه ظنيا بأن كـان حـديثا غـير متـواتر أو قياسا فهو الواجب) .

فإقامة الصلاة فرض لأنها طلبت طلبا حتما بدليل قطعي هو قوله تعالى : (أقيموا الصلاة)

وقراءة الفاتحة في الصلاة واجبة لأنها طلبت طلبا حتما بدليل ظني عندهم هو قوله صلى الله عليه وسلم : (لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب) .

وتجد هذا مفصلا في كتب أصول الفقه

علمنا الله وإياك ما ينفعنا وجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه

والسلام

أخوك أبو محمد